

أولريتش: تحول الكويت لأسلوب عمل جديد ليس سهلاً



جانب من الحلقة النقاشية خلال البرنامج التدريبي

منى الدغمي

قال رائد الموارد البشرية في العالم د.ديف أولريتش ان «الكويت محظوظة في وجود ثروة مالية هائلة وتعليم نوعي وبعثات دراسية متزايدة وأمية متدنية جدا بلغت 3,9٪ عموماً و2,5٪ بين الكويتيين وتعليم إلزامي». وأضاف خلال برنامج تدريبي مكثف بعنوان «أسرار اكتشاف المواهب في نفسك وفي حولك» نظمته شركة هيومن ريسورسز (موارد) لإدارة الموارد البشرية ان كل هذه العوامل المذكورة آتفا تمهد الطريق لإيجاد بيئة خصبة للبدء في عملية اكتشاف المواهب وتوظيفها بالصورة الصحيحة، مشيراً إلى ان «البلدان المتقدمة وضعت الشركات في المكان المناسب فتفوقت وهذا ما تحتاج ان تعززه الكويت كدولة فيها كل مقومات النهضة».

وفي لقاء مع الصحافه المحلية قال أولريتش ان زيارته هذه ليست الأولى للكويت، حيث زارها عدة مرات للعمل مع شركة ايكويت.

أما الغرض من هذه الزيارة فيتمثل في الرغبة في تعريف الناس الذين يتقهم في الكويت بكيفية الاستفادة من رأس المال البشري، والذي يعتبر المصدر الرئيسي للنجاح سواء للناس أو للحكومة أو للشركات القطاع الخاص، ومحاولة مساعدة الناس في التفكير في المبادئ التي تقود إلى النجاح على جميع المستويات.

وعما لمسه من تجاوب لدى من التقى بهم في الكويت، قال أولريتش ان الانطباع الذي تكون لديه ان معظم الناس ينادون عن اتباع الأسلوب الذي يحاول الأقدمون تطبيقه عليهم ويودون ان يسيروا وفق رؤاهم الخاصة، ولما كان هناك إرث حضاري حافل بالإنجازات في الكويت منذ فترة ما قبل النفط، فإن التحول إلى أسلوب عمل جديد لن يكون سهلاً بل انه في الواقع تحد كبير، غير ان العالم أخذ في التطور بسرعة كبيرة ويشهد ثورة تكنولوجية، في الوقت الذي يعاد فيه النظر بمبادئ القيادة الحكيمه في مختلف مناطق العالم من انسيا إلى أميركا الشمالية وأوروبا على نحو يتعين على الكويت الأخذ به.

وقال أولريتش ان الجيل المقبل من القادة في الكويت قد تلقى علومه في الخارج واطلع على أحدث النماذج القيادية والإدارية، وبالتالي فإن هؤلاء يفكرون بطريقة تختلف بعض الشيء عن تفكير الجيل الذي سبقهم.

وحول اعتقاده بان ثمة استعداداً أو ميلاً لدى الجيل الأول في التحلي عن القيادة للجيل الجديد وعن الحوافز التي يمكن ان يقدمها لتحفيز الجيل الجديد على العمل، قال انه يرى ان أكبر مصادر السعادة لدى الجيل الأول ان يرى الجيل الذي خلفه يعمل بجد ونشاط ويحقق النجاحات في أعماله، وهذا الأمر ينطبق على المستوى الضيق على أفراد العائلة الواحدة، كما ينطبق على الشركات والمؤسسات الكبرى والتي يحرض مدراءها الأولون على تدريب من خلفهم في القيادة ليتفوقوا النجاج.

من جانبه، قال مدير عام هيومن ريسورسز (موارد) لإدارة الموارد البشرية مشاري سليمان الفرح ان هذا البرنامج التدريبي هو «مبادرة وطنية يجتمع فيها كبار القاديين في الإدارة العليا والوسطى في مؤسسات القطاع العام والخاص مع أحد أبرز علماء الإدارة والقيادة والموارد البشرية لمناقشة كيفية دفع الكوادر البشرية في الكويت نحو مزيد من الإنتاجية من خلال التركيز على عنصر اكتشاف الموهبة في الموظفين».

وشدد على ان «القاديين في الكويت لابد ان ينتبهوا إلى حقيقة ان الشعب الكويتي الآن لم يعد هو نفسه قبل 60 عاماً، حيث تنوع تخصصاتهم وبرزت مواهبهم الأمر الذي يتطلب وقفة جادة لانتقاء هؤلاء الموهوبين ووضعهم في المكان الصحيح».

وأشار إلى ان الدولة بقطاعها العام والخاص «بحاجة ماسة إلى التفتيح عن الموهوبين بين كوادرها وهو ما دفننا إلى تنظيم هذه الفعالية لفتح حوار علمي وعلمي مع رائد الموارد البشرية الحديث عن كيفية اكتشاف مواهب القوى الوطنية العاملة في الكويت والتي بلغ إجماليها نحو 394 ألف شخص، 308 آلاف في القطاع الحكومي و86 ألفاً بالخاص، وهم من أنقذت عليهم الدولة مليارات الدنانير وأن اوان الاستفادة منها وسط التنافس المحموم في المنطقة».

إعطاء الجيل الجديد صلاحية إخطار وإتخاذ القرارات

- يعتبر ديف أولريتش ان العاملين في الشركة هم أهم أصولها وهم أهم عناصر ميزانيتها التنافسية، وبالتالي يبرز دور أقسام إدارة الموارد البشرية في اكتشاف المواهب بين العاملين في الشركة وصقلها وتدريبها لتزويد من أداء الشركة.
- يقول أولريتش ان ثمة 3 أمور رئيسية تتيح استخدام المواهب وهي أولاً توافر المعلومات، حيث تقدم للجيل الجديد المهارات والتدريب والخبرات التي تشكل لديه المعرفة لإدارة العمل بنجاح، والأمر الثاني يتمثل في التطبيق وإعطاء الجيل الجديد صلاحية المخاطرة واتخاذ القرارات، أما الثالث فهو ان يوضع موضع التطبيق ما يصدر عن هؤلاء القادة الجدد بعد تمحيصها.
- وأوضح أولريتش ان من الأمور التي اكتشفها ان الشباب في الفئة العمرية بين 18 و30 سنة يحققون النجاح إذا حصلوا على التدريب والتعليم والتوجيه خارج نطاق الأسرة، بل من خلال مدربين أو معلمين سواء في الجامعات والكليات أو مجالات التدريب الأخرى. ويقول ان رأس المال البشري هو غالباً أقوى مصدر للميزة التنافسية في بيئة إدارة الأعمال العالمية، إلا انه من الصعب تصميم مؤسسات قادرة على تحويل الموهبة إلى إنتاجية، وقدم استعراضاً لأكثر الشركات ابتكاراً يوضح كيف يمكن للمؤسسات تحديد أسلوب الإدارة الذي يركز على الموهبة المناسبة لاحتياجاتها. ويصف إستراتيجية رأس المال البشري والتصميم المؤسسي لكل أسلوب.
- وأشار ديف أولريتش إلى ان هناك الكثير من المؤسسات التي لاتزال تتجاهل تعامله الموظفين على أنهم من الأصول المهمة للشركة.

10 بنوك مركزية تنظر في سياستها النقدية الأسبوع الجاري

العولة	سعر الفائدة الحالي %	سعر الفائدة السابق %
روسيا	7,00	5,50
استراليا	2,50	2,50
أوغندا	11,50	11,50
كندا	1,00	1,00
بولندا	2,50	2,50
ماليزيا	3,00	3,00
منطقة اليورو	0,25	0,25
إنجلترا	0,50	0,50
صربيا	9,50	9,50
تاريخ الإجماع	البنك المركزي	سعر الفائدة الحالي %
11 مارس	بنك اليابان	0,1
12 مارس	بنك كرواتيا الوطني	5,00
12 مارس	بنك تايلند	2,50
12 مارس	بنك موزمبيق	8,25
13 مارس	بنك اندونيسيا	7,50
13 مارس	بنك نيوزيلندا الاحتياطي	2,50
13 مارس	بنك كوريا	2,50
13 مارس	البنك المركزي التشيلي	4,25
13 مارس	البنك المركزي الاحتياطي لبيرو	4,00
14 مارس	بنك روسيا	7,00

أرقام: نظرت 9 بنوك مركزية في سياستها النقدية الأسبوع الماضي حيث رفع بنك واحد أسعار الفائدة بينما لم تغيرها 8 بنوك أخرى. ورفع البنك المركزي الروسي الأسبوع الماضي سعر الفائدة بشكل غير متوقع إلى 7٪ من 5,5٪ سابقاً، وجاء تحرك بنك روسيا بعد انخفاض الروبل الروسي إلى مستوى قياسي بعد تدخلات من موسكو في أوكرانيا. كما وتعقد الأسبوع الجاري 10 بنوك مركزية اجتماعاتها أبرزها بنك اليابان الذي قرر في فبراير الماضي تمديد 3 برامج خاصة للإقراض لمدة ستة من الموعد المقرر لانتهائها نهاية هذا الشهر. وصوت بالإجماع على الإبقاء على تعهد زيادة العروض النقدية بوتيرة سنوية تراوح بين 60 و70 تريليون ين (ما بين 589 و687 مليار دولار).

إعلان تذكيري

لحضور إجتماع الجمعية العمومية العادية و الغير عادية

لشركة دبي الأولى للتطوير العقاري (ش.م.ك.ع)



يتشرف مجلس إدارة شركة دبي الأولى للتطوير العقاري (ش.م.ك.ع) بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور إجتماع الجمعية العمومية العادية و الغير عادية المزمع عقده في تمام الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2014/03/18، بمجمع الزوارات - وزارة التجارة والصناعة - الدور الأول - قاعة (أ.ب)، وذلك لمناقشة البنود التالية:

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية 2013/12/31

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
- 3- سماع تقرير عن أية مخالقات وصحتها الجهات الرقابية.
- 4- الموافقة على الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليها.
- 5- الموافقة لمجلس الإدارة على تعاملات وإتمام المعاملات مع أطراف ذات صلة.
- 6- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
- 7- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بصرف مكافأة قدرها أربعون ألف دينار كويتي لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
- 8- الموافقة لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء مجلس الإدارة - أن يتجر تحسبا أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وذلك وفقاً لتضمن المادة 228 من قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 ونسب المادة 16 من النظام الأساسي.
- 9- توثيق مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وذلك وفقاً لما تنص عليه المادة رقم (175) من القانون رقم 25 لسنة 2012، وتعليمات هيئة أسواق المال بشأن تنظيم شراء الشركات للأسهم لأعضائها (سهم الخزينة) وكيفية استخدامها والتصرف فيها رقم إهـ.م.ق.ت.أ/ت.ش/6/2013).
- 10- إخلاء طرف السادة/ أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
- 11- تعيين أو إعادة تعيين مراقبي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014، وتوثيق مجلس الإدارة بتعيين أعضائها.

جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية

اليوم الأول - تعديل المادة (13) من النظام الأساسي

(يؤتى بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تتخيمهم الجمعية العامة بالتصويت السري - ويجوز لكل مساهم سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً تعيين ممثلين له في مجلس إدارة الشركة بنسبة ما يمتلكه من أسهم فيها، ويستأثر كل واحد من أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين بهذه الطريقة من مجموع أعضاء مجلس الإدارة الذين يتم انتخابهم ولا يجوز للمساهمين الذين لهم ممثلين في مجلس الإدارة الاشتراك مع المساهمين الآخرين في انتخاب باقي أعضاء مجلس الإدارة الا في حدود ما زاد عن النسبة المستخدمة في تعيين ممثليه في مجلس الإدارة ويجوز لتجموعة من المساهمين أي يتحالفت فيما بينهم بينهم ممثل أو أكثر عنهم في مجلس الإدارة وذلك بنسبة ملكيتهم مجتمعة ولكن مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد).

اليوم الثاني - تعديل المادة (15) من النظام الأساسي

(يؤتى بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تعيين منهم جيهه أو الجهات التي يحق لها أن تعين بموجبه الرسوم بظان رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته عند تنقاس، مع ملكيتها في رأس المال ويختلص الأعضاء بالاقول بالتصويت السري).

اليوم الثالث - تعديل المادة (16) من النظام الأساسي

(يشترط في عضو مجلس الإدارة ان يكون مالكاً بحصته الشخصية أو يكون الشخص الممؤدى الذي يمثله مالكاً لعدد من الأسهم لا تقل قيمتها عن 7500 دينار كويتي أو 1% من رأس المال أي التمتين أقل وإذا كان التمتع وقت انتخابه لا يملك أو يملك هذا العدم من الأسهم، وجب عليه خلال شهر من انتخابه ان يكون مالكاً له ولا سقطت عضويته، ويكون الشخص الممؤدى مسئولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة وادائها ومساعدها).

اليوم الرابع - تعديل المادة (17) من النظام الأساسي

(إذا يجوز ان يكون لرئيس مجلس الإدارة أو لأحد أعضاء هذا المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يحصل على ترخيص خاص من الجمعية العامة - ويجوز لأي من هؤلاء ان يشترك في أدارة شركة مشابهة أو مشابهة لتلك التي يشترك فيها ويجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضائه - ولو كان ممثلاً لشخص اعتباري - أن يستقل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، كما لا يجوز بيع أو شراء أسهم الشركة طيلة مدة عضويته في مجلس الإدارة).

اليوم الخامس - تعديل المادة (19) من النظام الأساسي

(إذا شغل مركز عضو في مجلس الإدارة، خلفه فيه من كان حائزاً لأكثر الأصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الإدارة في آخر انتخاب أما إذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الأصلية أو لم يوجد من توافر به الشاغرة، فإنه يتعين على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة لتجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شغل آخر مركز - لتتبنى أو من الخارج بناء على قرار من مجلس الإدارة بدون محاضر الاجتماعات ويتم توظيفها منه ومن جميع الأعضاء الحاضرين)).

اليوم السادس - تعديل المادة (20) من النظام الأساسي

(يجوز لمجلس الإدارة ان يعين من بين أعضائه عضواً مندوباً للإدارة أو أكثر ويعهد المجلس صلاحياته ومكافأتهم ويجوز لمجلس الإدارة ان يعين مديراً عاماً للشركة ويعهد صلاحياته ومكافأته).

اليوم السابع - تعديل المادة (21) من النظام الأساسي

(يتمتع حق التصويت عن الشركة على أفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه والرؤساء التنفيذيين بحسب الصلاحيات المحددة لهم من مجلس الإدارة أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض)).

اليوم الثامن - تعديل المادة (22) من النظام الأساسي

(يتمتع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة بناءً على دعوة من رئيسه، ويجتمع أيضاً إذا طلب منه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل ويكون إجتماع المجلس سميحاً بحضور أغلبية أعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس).

«إنستغرام» توفع صفقة كبيرة للإعلانات



وقعت إنستغرام على صفقة بقيمة 100 مليون دولار مع شركة الإعلانات Omnicon Media هذا لمدة عام كامل لوضع إعلانات على شبكة الصور الاجتماعية، وذلك بحسب ما كتبه موقع AdAge اعتماداً على مصادر سرية. وعلق مدير تسويق إنستغرام jim Squires على الصفقة قائلاً: «لن تغير الصفقة شيئاً من استراتيجية إنستغرام، سيستأجر المستخدمون عدداً محدوداً من الصور الجميلة بجودة عالية وكذلك مقاطع فيديو، لعلامات تجارية نشطة في شبكة الصور». وقال: «إن إنستغرام تتعاون مع عدد من المعلنين ولكن فقط على المدى الطويل. بهذا للشكل تنقادي الشبكة الإعلانات الألفية التي تظهر لمستخدمي فيسبوك على سبيل المثال.



يتشرف مجلس إدارة شركة دبي الأولى للتطوير العقاري (ش.م.ك.ع) بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور إجتماع الجمعية العمومية العادية و الغير عادية المزمع عقده في تمام الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2014/03/18، بمجمع الزوارات - وزارة التجارة والصناعة - الدور الأول - قاعة (أ.ب)، وذلك لمناقشة البنود التالية:

اليوم الثامن - تعديل المادة (22) من النظام الأساسي

(تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس ويعد سجل خاص تلتب به محاضر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس ويجوز للعضو المعارض أن يطلب تسجيل رأيه).

اليوم التاسع - تعديل المادة (24) من النظام الأساسي

(مع عدم الإخلال بقانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية أعضاء مجلس الإدارة).

اليوم العاشر - تعديل المادة (25) من النظام الأساسي

(مجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة ولتتابع جميع الأعمال التي تنتهيها إدارة الشركة وفقاً لقراراتها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة - ويجوز لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو أمطاع الكفالات أو عقد الترويض أو التمسح أو التبرعات أو إبرام مشاركات فسخ النزاعات عن طريق التحكيم القضائي أو الإلزامي أو التأسيس أو التحر بناء على ما تقتضيه مصلحة الشركة).

اليوم الحادي عشر - تعديل المادة (28) من النظام الأساسي

(تتخذ الجمعية العامة للتأسيس مرة على الأقل في السنة في المكان والزمان الذين يعينهما نظام الشركة ولجلس الإدارة دعوة هذه الجمعية كلما رأى ذلك ويتعين على المجلس ان يدعوها كلما طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمتلكون ما لا يقل عن عشر رأس المال وتوجه الدعوة لحضور الاجتماع متضمنة خلاصة واسعة من جدول الأعمال بأحدى الطريقتين الآتيتين:

- 1) خطابات مسجلة ترسل إلى جميع المساهمين قبل الموعد المحدد لتتقدمها بأسوع على الأقل
- 2) إعلان في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية - ويجب ان يحصل الإعلان مرتين على أن يتم الإعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن اسبوع من تاريخ نشر الإعلان وقبل انعقاد الجمعية العامة بأسوع على الأقل مع نشر الاعلان الثاني في الجريدة الرسمية بالإضافة إلى الصحيفتين اليومييتين).

اليوم الثاني عشر - تعديل المادة (29) من النظام الأساسي

(في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبي الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يتبع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال).

اليوم الثالث عشر - تعديل المادة (39) من النظام الأساسي

(تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة - أو بناء على طلب مساهمين يمتلكون خمسة عشر بالمائة من رأس مال الشركة المصدر أو من الزوارت - ويجب على مجلس الإدارة ان يدعو الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب).

اليوم الرابع عشر - تعديل المادة (40) من النظام الأساسي

(المسائل الآتية لا تنظرها إلا الجمعية العامة متعده بصفة غير عادية:

- 1- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة
- 2- بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر
- 3- حل الشركة أو اندماجها في شركة أو هيئة أخرى
- 4- تخفيض رأس مال الشركة

اليوم الخامس عشر - تعديل المادة (43) من النظام الأساسي

(يكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المتصوص عليها في قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق في الاطلاع على أي وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها التي طلب اليها التي يرى ضرورة الحصول عليها - وله كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها وإذا لم يتمكن من استعمال هذه الصلاحيات التي ذلك كتابة في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة ويعرض على الجمعية العامة لهذا الغرض).

اليوم السادس عشر - تعديل البند رابعا من المادة (46) من النظام الأساسي

(يتمتع جزء من الأرباح بناء على اقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين).

اليوم السابع عشر - تعديل المادة (52) من النظام الأساسي

(يتمتع مجلس الإدارة بتس مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة بناءً على دعوة من رئيسه، ويجتمع أيضاً إذا طلب منه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل ويكون إجتماع المجلس سميحاً بحضور أغلبية أعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس).

وسيعتبر إجتماع الجمعية العامة دعوة أولى عند عدم اكتمال النصاب -

لذا، يرجى من السادة المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع مراجعة الشركة الكويتية للمقاصة -إدارة حفظ الأوراق المالية- شارع الخليج العربي- جانب المستشفى الأميري- برج أحمد- الدور الخامس- هاتف/ 22464585-22464565 إعتباراً من الثلاثاء الموافق 2014/03/11 خلال ساعات الدوام الرسمي، وذلك لاستلام بطاقات وتوكيلات الحضور.

مجلس الادارة

1841111 الشركة الكويتية للمقاصة

224 19999 شركة دبي الأولى